[62] والمحقق والعلامة في الخلاصة (1) والمنتهى (2) والمختلف (3) والفاضل الحسن ابن داود (4) والفاضل البحراني (5) والعلامة البهبهاني (6) والسيد السند النجفي (7). وبه صرح غير واحد من الفقهاء، كصاحب المجمع (8)، ومدارك (9)، والذخيرة (10)، وغيرهم. وأصر فيه الفاضل الحلي في السرائر، عند الكلام في محاذاة مكان الرجل في حال الصلاة مع المرأة أو تقدم مكانها عليه، فإنه قال موردا على الشيخ: (وقد ذهب بعض أصحابنا إلى خطر ذلك، اعتمادا على خبر رواه عمار الساباطي، وعمار هذا فطحي، كافر، ملعون). فأطال في المقال مستدلا بدليل مختل الحال. فقال: (ولا يلتفت إلى أخبار الآحاد التي لا توجب علما ولا عملا، خصوصا إذا أوردها الكفار ومخالف المذهب مثل عمار) (11).

_____ (1) الخلاصة: 243 رقم 6. (2) منتهى المطلب: 1 / 17، 26، 27 و... (3) مختلف الشيعة: 1 / 157. (4) الخلاصة: 243 رقم 6. (5) منتهى المطلب: 1 / 17، 26، 27 و... (6) مختلف الشيعة: 1 / 157. (7) الخلاصة: 243 رقم 6. (8) مجمع الفائدة والبرهان: 8 / 304. (9) مدارك الاحكام: 1 / 107. (10) ذخيرة المعاد: 6، 9، 15، 21، 22 و... عبر في كل هذه الموارد عن رواتيه بالموثقة. (11) السرائر: 2 / 167.

_____ (*)